



الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية و البيئة
ولاية القصرين
بلدية فريانة

قائمة في الخدمات المسداة لفائدة المواطنين و الشهادت الممكن إصدارها من قبل البلدية

1- الحالة المدنية :

التعريف بالإمضاء - إعلام ولادات جديدة - النسخ المطابقة للأصل - مضامين زواج عربية و فرنسية - ترسيم ولادة إبرام عقد زواج - ترسيم وفاة - استخراج مضمون وفاة - مضمون ولادة - إسناد لقب عائلي للأشخاص الذين لا يحملون لقباً برسوم ولادتهم - إذن بالدفن - استخراج الدفتر العائلي أول مرة - استخراج نظير من الدفتر العائلي (في صورة الضياع أو للزوجة المطلقة ما لم تتزوج ثانية) شهادة في التعريف بالإمضاء - شهادة حياة (فردية و جماعية) - شهادة عزوبية - شهادة في عدم ترسيم وفاة.

*معلوم على عقد الزواج الإداري : خمسون دينار (50 د)

2- المصلحة الفنية :

قرار رخصة بناء - قرار تجديد رخصة بناء - دراسة و إجابة مختلف المطالب المتعلقة بطلب إرشادات في المجال العمراني - شهادة في صبغة عقار - ترخيص للمتدخلين للقيام بأشغال تحت الطريق (الشركة الوطنية لاستغلال و توزيع المياه - الشركة التونسية للكهرباء و الغاز - الديوان الوطني للتطهير - اتصالات تونس) - تراخيص الربط بمختلف الشبكات العمومية (الماء الصالح للشراب , كهرباء , تطهير) - قرار مصادقة على تقسيم أو تجزئة - محضر في انتهاء أشغال - محضر في تطابق أشغال - مستخرج من مثال التهيئة العمرانية رخصة الإشغال الوقتي للملك العمومي - شهادة بيان في خصوص عقار - رخصة في الأشغال (استغلال بناية) - رخصة في هدم عقار - رخصة في تغيير صبغة عقار

من محل معد للسكنى إلى محل حرفة أو إدارة أو تجارة أو أي نشاط آخر مغاير لصيغته الأصلية.

3-الدفن و المقابر:

توفير مقابر لدفن الموتى و السهر على إمداد المواطنين بمساحات إضافية لإعداد قبور موتاهم.

4-النظافة و حماية المحيط :

رفع الفضلات بمقابل (الفضلات المترتبة عن نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية بالنسبة للمحلات المفتوحة للعموم و المؤسسات العمومية و الخاصة) رفع فضلات الحقائق – فضلات البناء و الأتربة – رفع الفضلات المنزلية و المشابهة.

5-حفظ الصحة :

مراقبة المحلات المفتوحة للعموم – مقاومة البعوض برش المبيدات – مقاومة التلوث البيئي – القيام بحملات قنص الكلاب السائبة- شهادة الطبيب البيطري لإثبات وضعية معينة أو لحجز مواد أو لإتلافها.

6-المرور و الوقوف :

الإرشاد حول مواقع الأنهج – استغلال الرصيف – شهادة تسمية نهج – تغيير اتجاه حركة المرور- شهادة تؤكد حالة الإشارات العمودية - شهادة في تغيير اسم نهج.

7-مستودع الحجز البلدي :

التوقيت الإداري : من الساعة السابعة صباحا إلى الساعة الواحدة بعد الظهر.

8-المناطق الخضراء : تشييب و تهذيب الأشجار بالحدائق العمومية

9-التراخيص البلدية :

ترخيص في نشر مناخذ و كراسي و استغلال الفضاءات الأمامية لمحلات المقاهي و المطاعم – التركيز في تركيز ستارة – الترخيص في إقامة الحفلات العائلية – الترخيص في إقامة تظاهرات ثقافية – الترخيص في القيام بحملات تسويقية ظرفية مختلفة – الترخيص في تركيز لافتات مثبتة أو بارزة أو منزلة أو معلقة بالطريق العام.

10-الجباية و الاستخلاص :

سند خلاص وقتي بالنسبة للعقار المبني المعد للسكن – سند خلاص وقتي بالنسبة للعقار غير المبني – نقل الملكية للعقار – الإجابة عن مطالب الطرح من المعاليم

البلدية و مطالب الاعتراض عن المعاليم البلدية- شهادة ترسيم عقار بجداول التحصيل - شهادة بيان في خصوص عقار.

11-الرياضة :

تعهد الملعب البلدي و صيانتة (العشب الاصطناعي و حجرات الملابس و الشبكات.

12-العلاقة مع المواطن :

استقبال شكايات المواطنين و مطالبهم الواردة عن طريق مكتب الضبط أو عبر موقع الواب الرسمي للبلدي أو عبر الصفحة الرسمية للبلدية.

13- الشفافية و النفاذ إلى المعلومة :

استقبال مطالب النفاذ إلى المعلومة , معالجتها و الرد عليها في أفضل الآجال و الحرص على احترام الآجال القانون
ية للرد – تمكين متساكني المنطقة البلدية من الإطلاع على الوثائق الإدارية و المالية التي تهم العموم.